

قرار رقم (٤١) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/٥/٢٩

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية ،

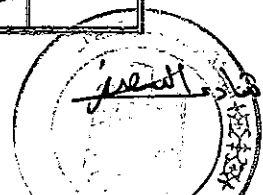
وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (٧٠٣) بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٤/٥/٢٦.

"قرار"

صادرة أولى : يقيد أسماء وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:-

م	الاسم	رقم الوسيط	الشركة
٠١	ابراهيم محمد ابراهيم محمد رضوان	٢٩٩٧٣	وسيط حر
٠٢	ايمن صموئيل توفيق جندى	٢٩٩٧٤	وسيط حر
٠٣	وليد السعيد عبد المنعم عبد العال	٢٩٩٧٥	وسيط حر
٠٤	هانى محمود امين عبد الحميد	٢٩٩٧٦	وسيط حر
٠٥	ماجد محمد صلاح الدين عثمان	٢٩٩٧٧	وسيط حر
٠٦	مصطفى محمد مصطفى السيد	٢٩٩٧٨	وسيط حر



الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين

٧.	هانى ممدوح عوض الله خليل	٢٩٩٧٩	وسيط حر
٨.	محمد طارق عبد الحكيم محمود راتب	٢٩٩٨٠	وسيط حر

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

شاهد السهم

نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة

(د/ محمد سعيد)



٤٦٠٧٦